

6535 - حكم من كان مسؤول عن طهارة والده المريض - نور على

الدرب

صالح اللحيدان

والذي مريض وطريح الفراش ولا يستطيع القيام ولا يعتمد على نفسه في شيء حتى في قضاء الحاجة اكرمكم الله يقضيها مكانه هل يجب عليه الوضوء لكل صلاة بالماء وهل يجب علينا ان نزيل النجاسة من ثوبه بالماء - [00:00:00](#)

مع انه مريض بمرض البول السكري من الدرجة الثانية وماذا عني انا عندما اكون انا المسؤول عن تنظيفه بالنسبة لطهارتي اولا نسأل الله جل وعلا ان يلفظ بالمسلمين في كل مكان - [00:00:17](#)

ويكشف ضرهم ويفرج كربهم واسأل الله جل وعلا ان يوفق الابناء في كل الاولاد في كل مكان من المسلمين لبر والديهم والاحسان اليهم وحفظ وصية الله جل وعلا بهم ومن اعظم تلك الوصايا - [00:00:36](#)

وبالوالدين احسانا وقضى ربك الا تعبدوا الا اياه ايضا واما فيما يتعلق بذا هذه الامور الواجب تلافيها انما يجب مع القدرة فما قدرتم عليه افعلوا وما شق عليكم واحرجكم او شق على ابيكم - [00:01:01](#)

وقد جعل الله له مخرجا منه فالله جل وعلا ارحم بعباده من الوالدة بولدها اذا قدر ان يتوضأ لكل صلاة فلا شك ان هذا هو الواجب واذا عجز عن ذلك او شق مشقة - [00:01:28](#)

بالغة فالانتقال الى البدل وهو التيمم مجزئ وهذه الاثواب التي يصيبها من جلسة البول اذا يمكن ان يكون هناك ثوب الاستبدال او سراويل الاستبدال تفعل واذا تعذر ذلك فلا يكلف الله نفسا الا وسعها - [00:01:51](#)

اما انت ومباشرتك لهذا الامر اذا لم تكن له زوجة تولى هذا الامر فلا حرج عليك ان شاء الله من توليه والله اعلم ويتطهر يزيل ما يصيبها ويسأل عن نفسه هو - [00:02:17](#)

واما بالنسبة لك انت ايها الفاعل فلا عذر لك في غسل ما يصيبك لان ما ليس في ضرورة ولا مجرد حاجة ملحة حاجة ملحة ما اصابك من هذا البول اغسلها او اذا اردت ان - [00:02:33](#)

تتعامل معه تلبس الثوب الذي تخلعه عند الانتهاء وان شاء الله لا يكون حرجا - [00:02:52](#)